****

**الأُسوة**

**المصطلح والمفهوم([[1]](#footnote-1))**

**اعداد**

**الأستاذ الدكتور**

**فهمي أحمد عبد الرَّحمن القزّاز**

**معاون عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة نينوى.**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

المقدمة

الحمد لله { خَلَقَ فَسَوَّى (2) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى (3) وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى (4) فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى } [الأعلى: 2 - 5] وأصلي وأسلّمُ على الذي دفن بالمدينة فلم ولن يبلى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، خلق الأرض والسموات العلى، وأشهد أنّ سيّدنا محمداً عبده ورسوله أخشى الناس لله وأعلمهم به وأكثرهم هدى، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين اهتدوا فزادهم هدى، فوُعدوا بجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا، ولن يخلف الله موعدا.

**أما بعد:**

فممّا لا يخفى على ذي لبٍّ أنَّ تحديدَ المصطلحِ ومعرفَةَ مفهومهِ من الأهميةَِ بمكانٍ لا يمكنُ إغفالُه والتغاضي عنه ؛ لأنه سيؤدّي إلى خلطٍ في المعنى والمبنى. ودقَةُ المصطلحِ ومعرِفَةُ دلالتهِ من الأهميّةِ بمكانٍ أرشدنا ربُنا في محكمِ تنزيلهِ ان نفهمَ معناهُ، وندركَ مغزاهُ، ونحسنَ التعاملَ معه؛ فقال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [ البقرة:104 ].فكلمتي:

( رَعَنَ ) و (نَظَرَ) متساويتان في الحقيقةِ والمجازِ وَعَدَدِ الْحُرُوفِ، ولكنهما مختلفتان في أداء المقصود منهما ؛ ففي الاولى {رَاعِنَا } يراد منها أذى النبي فهي اسْمَ فَاعِلٍ مِنْ ( رَعَنَ ) إِذَا اتَّصَفَ بِالرُّعُونَةِ حاشاه صلوات ربي وسلامه عليه، فأمرنا ربُّنا أن نُبدلها بمصطلح آخر وهو: {أنظرنا } فهو أليق بالأدب معه فَإِنْ ( نَظَرَ ) فِي الْحَقِيقَةِ بِمَعْنَى: حَرَسَ، وَصَارَ مَجَازًا عَلَى تَدْبِيرِ الْمَصَالِحِ.

من هنا جال بخاطري ان أكتبَ في هذه العجالةِ بحثاً في تحديدِ مصطلحِ الأسوةِ ومفهومِهِ، لأنه يتعلّقُ بالتأسّي بخير البريّة الذي أَمرنا ربنا أن نُطِيعَهُ ونستجيبَ لندائه ونتبعَهُ وأن نتأسَّى بذاته صلوات ربي وسلامه عليه، فقال تعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا }  
 [ الأحزاب: 21 ]،فهناك فرق بين أن نقولَ: أطع سيّدَنا محمداً ، واستجبْ له، واتبعه، واتخذه قدوة وأسوة حسنة.

وعليه اقتضت خطةُ البحثِ تقسيِمُهُ بعد المقدمةِ الى خمسِ مسائلَ وخاتمة، ذكرتُ فيها أهمَّ ما توصلتُ إليه من نتائج، واللهَ أسالُ أن يجعلَ هذا العملَ خالصاً لوجهه الكريم: { يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ } (الشعراء: 88-89).

**وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على سيّدنا مُحمّد وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين.**

**المسألة الاولى: الطاعة**:

قال ابن فارس:

(طوع): الطاء والواو والعين: أصلٌ صحيحٌ واحد يدلُّ على الإصحابِ والانقيادِ، يقال: طاعَه يَطُوعه، إذا انقاد معه ومضى لأمره. وأطاعه بمعنى طاعَ له، ويقال لمن وافَقَ غيرَه: قد طاوعه.

والاستطاعة مشتّقةٌ من الطَّوع، كأنها كانت في الأصل الاستطواع، فلما أسقطت الواو جعلت الهاء بدلاً منها، مثل قياس الاستعانة والإستعاذة. وأمَّا قولهم في التبرُّع بالشيء: قد تطوَّعَ بهِ، فهو من الباب لكنَّه لم يلزمه، لكنَّه انقاد مع خيرٍ أحبَّ أن يفعله. ولا يقال هذا إلَّا في باب الخير والبِرّ([[2]](#footnote-2)).

وقال الراغب الاصبهاني:

الطوع: الانقياد، ويضاده الكره، قال عز وجل: { ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا} [فصلت/11]، والطاعة أكثر ما تقال في الائتمار لما أمر، والارتسام فيما رسم. والتطوع: تكلف الطاعة، وهو في التعارف التبرع بما لا يلزم كالتنقل، قال: { فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} [البقرة/ 184] ( [[3]](#footnote-3) ).

وأضاف ابن منظور قائلاً:

( طوع ) قد طاع له يَطُوعُ إِذا انقاد له بغير أَلِف، فإِذا مضَى لأَمره فقد أَطاعَه، فإِذا وافقه فقد طاوعه، وفي الحديث" لا طاعةَ في مَعْصِيةِ الله" يريد طاعةَ وُلاةِ الأَمر إِذا أَمرُوا بما فيه معصية كالقتل والقطع أَو نحوه وقيل معناه: أَن الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلُص إِذا كانت مشوبةً بالمعصية، وإِنما تصح الطاعة وتخلص مع اجتناب المعاصي،قال: والأَول أَشبه بمعنى الحديث لأَنه قد جاء مقيّداً في غيره، كقوله: " لا طاعةَ لمخلوق في معصية الله "([[4]](#footnote-4) )،وفي رواية: "في معصية الخالق([[5]](#footnote-5) )"([[6]](#footnote-6)).

وقال الفيروزآباديّ:

طاع له يَطُوعُ ويَطاعُ: انْقادَ..وهو طَوْعُ يَدَيْكَ: مُنْقادٌ لكَ. وفرسٌ طَوْعُ العِنانِ: سَلِسٌ. وطاوَعَ:وافَقَ ( [[7]](#footnote-7) )

**والحاصل في الطاعة لغةً أنها تدل على ما يأتي:**

الإصحابِ والانقيادِ بسلس، وهي وتضاد الكره، وأكثر ما تقال في الائتمار لما أمر، والارتسام فيما رسم، وقيل معناه: أَن الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلُص إِذا كانت مشوبةً بالمعصية، وإِنما تصح الطاعة وتخلص مع اجتناب المعاصي.

**والطاعة اصطلاحاً لا تخرج عن معناها اللغوي،** والمتدبّرُ للآيات الكريمة في القرآن الكريم يجد ان طاعة الرسول قرنت بطاعة الله وهذا من علو شأنه ، قال تعالى: { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِله وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [الأنفال: 1]، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ } [الأنفال: 20].

ومن عظيم أدبه أنه عَنَّفَ من قرن بين معصية الله ورسوله بحرف الواو، فسمع مرة ً خطيباً يخطب، يقول: مَنْ يطع اللهَ ورسوله يُثبْه الله، ومَنْ يعصهما يعاقبه الله، فقال له: " بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ "( [[8]](#footnote-8) )

والهداية تتعلق بالطاعة قال الله تعالى: { قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } [النور: 54، 55]

وجاءت في القرآن بتكرار لفظ الطاعة في أكثر من موضع قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ } [محمد: 33].

الطاعة تكون لله وللرسول ولغيرهما قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: 59]، والمتأمل جيدا يجد أنّ طاعة الرسول وأولى الامر منبثقة من طاعة الله تعالى، وهنا نعلم معنى قوله : الذي يرويه سيدنا عَلِيٍّ، عَنِ النبيَّ ، قَالَ: " لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ "( [[9]](#footnote-9) ).

وعَنْ عبد الله بن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ » ( [[10]](#footnote-10) ).

وأقول: الطاعة تكون بعد الأمر وليس قبله وهي علامة الانقياد، وتصح الطاعة اذا كانت بسلاسة، وهي تضاد الكره، فالمطيع يكون محبا للمطاع له والا لما أتمر بأمره، وهي تكون في الواجبات والمندوبات، والانتهاء عن المحرمات والمكروهات.

فعن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»( [[11]](#footnote-11) ).

والطاعة لا تكون الا بالمستطاع فمن المعلوم من الدين بالضرورة أن الله لا يكلف إلا بالمستطاع، قال تعالى:

{لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } [البقرة:286]، حتى قيل: إذا أردت أن تطاع.. فأمر بالمستطاع، وهذه قاعدة عامة في الأحكام جميعها، ومن العبث الذي لا يجوز بحق الخالق أن يكلف عباده بأمر لا يقدرون عليه والله ارحم بعباده من ذلك جل جلاله، فأنت لا تجد عبدا يكلفه الله بعبادة الحج مثلا فيقول بلسان فصيح يؤجر عليه: يا رب؛ حج عني، أو قم عني بعبادة الحج، وكذلك من خوطب بعبادة الزكاة فيقول: يا رب؛ زكِ عني، ومن يفعل ذلك فهو مجنون محض يسقط عنه التكليف، أو هو منكر جاحد فيستحق العقاب والعتاب والتوبيخ فضلا عن التعزير.

ومع ذلك كله كلفنا الله بعبادة شرفنا وأعلى مكانتنا بها بين الأمم، ألا وهي عبادة الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع محمد ولو أنعمنا النظر بهذا الخطاب الرباني لوجدناه خطابا فريدا لا يشبهه شي من الأحكام والتشريع والتكليف، فالله أمرنا بالصلاة والسلام، على نبيه وصفيه محمد وجاء ذلك بصيغة الأمر المحض ولم يقترن بقرينة تصرف ذلك الأمر إلى غيره، كما هو معلوم لدى طلبة العلم وأهله، فهو حكم تكليف يفيد الوجوب، فقد جاء باللفظ الصحيح الصريح القطعي الدلالة والثبوت، وسبقه بقوله جل وعلا وهو يخاطب المجتمع المؤمن بقوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا }. ومع ذلك كله نقول كما علمنا النبيَّ الأعظم صلوات ربي وسلامه عليه عندما سأله الأصحاب: كيف نصلي عليك ؟ فقال: " قُولُوا: اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَألَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"( [[12]](#footnote-12) )

**المسألة الثانية: الاستجابة**

الاستجابة لغة:

قيل: هي الإجابة، وحقيقتها هي التحري للجواب والتهيؤ له، لكن عبر به عن الإجابة لقلة انفكاكها منها، قال تعالى: {اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ} [الأنفال/24].

الفرق بين الاستجابة والاجابة: قيل: الاستجابة فيه: قبول لما دعا إليه، ولذا وعد سبحانه الداعين بالاستجابة في قوله سبحانه: " ادعوني أستجب لكم " والمستجيبين بالحسنى في قوله: { لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَى } ( [[13]](#footnote-13) ).

والاستجابة اصطلاحاً لا تخرج عن معناها اللغوي؛ والفرق بين الطاعة والاستجابة هو: أن الطاعة موافقة الداعي غير أن المستعمل في حق الأكابر الإجابة، وفي حق الأصاغر الطاعة، والاستجابة لا تكون الا لله ورسوله، بخلاف الطاعة كما مرّ، وقد ورد القرآن على أصل اللغة ( [[14]](#footnote-14) ).

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَأعلموا أَنَّ اللهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (24) وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَأعلموا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (25) } [الأنفال:24، 25].

وعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللهِ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ؛ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: (( أَلَمْ يَقُلْ الله { اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ } ثُمَّ قَالَ لِي - لَأعلمنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ الْمَسْجِدِ ))، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ.. قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ لَأعلمنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ: " الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ )) ( [[15]](#footnote-15) ).

وعن أبي هريرة أن رسول الله مر على أُبي بن كعب وهو يصلي، فناداه، فالتفتَ أبيّ ثم انصرف إلى رسول الله فقال: السلام عليك يا رسول الله، قال: " وعليك السلام، ما منعك أي: أُبي إذ دعوتك أن لا تجيبني ؟ " فقال: يا رسول الله ؛ كنتُ في الصلاة، قال: (( أو ليسَ تجدُ في كتاب الله { اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ } قال: بلى بأبي أنتَ وأمي، قال أُبي: لا أعود إن شاء الله ( [[16]](#footnote-16) ).

قال الزمخشري (ت 538ه ): وحد الضمير كما وحده فيما قبله ؛ لأنّ استجابة رسول الله كاستجابته، وإنما يذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد، والمراد بالاستجابة: الطاعة والامتثال، وبالدعوة: البعث والتحريض ([[17]](#footnote-17))، وفيه قولان:

**أحدهما**: إن هذا مما اختصَّ به رسول الله .

**والثاني**: أن دعاءه كان لأمر ٍ لم يحتمل التأخير، وإذا وقع مثله للمصلي... فله أن يقطع صلاته ([[18]](#footnote-18)).

قلت: وهذا يعني أن هذا الحكم يتعدى إلى كل ما هو مفسدة تربو على مواصلة في الصلاة، وهذا ما ذكره الفقهاء.

قال الرازي (ت 604ه ):أكثر الفقهاء على أن ظاهر الأمر للوجوب وتمسكوا بهذه الآية على صحة قولهم( [[19]](#footnote-19) ).

قال النيسابوري (ت 850ه ): المراد بالاستجابة: الطاعة والامتثال، وبالدعوة: البعث والتحريض، وقد يتمسك الفقهاء بهذا الخبر على أن ظاهر الأمر دعاءه كان لأمر لم يحتمل التأخير، وإذا وقع مثله للمصلي فله أن يقطع صلاته ([[20]](#footnote-20)).

**وقال شراح الحديث:**

عنون ابن المنذر (ت 319ه ) لهذا الحديث بقوله: ذكر ما خصَّ الله به نبيه وأبانَ به بينه وبين أمته مما أوجب على الناس إجابته إذا دعاهم لما يحييهم، وذكر الحديث ( [[21]](#footnote-21) ).

وقال الطحاويّ (ت 321ه ): ففيما روينا عن رسول الله إيجابه على من دعاه وهو يصلي إجابته وترك صلاته، وأن ذلك أولى به من تماديه في صلاته بما يلام عليه مما أنزله الله عز وجل عليه ؛ إذ كان المصلي قد يقدر أن يخرجَ من صلاته إلى الفضل الذي يصيبه في إجابته رسول الله لما دعاه ( [[22]](#footnote-22) ).

وعنون له النووي (ت 676ه ) بقوله: ( بَاب بَيَان أَن خطاب الْمُصَلِّي فِي زمن النبيَّ َ لَهُ لم يكن مُبْطلًا لِأَنَّهُ وَاجِب ) ( [[23]](#footnote-23) ).

وقال ابن حجر (ت 852ه ): هَلْ يَخْتَصّ هَذَا الْحُكْم بِالنِّدَاءِ أَوْ يَشْمَل مَا هُوَ أَعُمّ حَتَّى تَجِب إِجَابَته إِذَا سَأَلَ؟ فِيهِ بَحْث، وَقَدْ جَزَمَ اِبْن حِبَّانَ بِأَنَّ إِجَابَة الصَّحَابَة فِي قِصَّة ذِي الْيَدَيْنِ كَانَ كَذَلِكَ ( [[24]](#footnote-24) ).

**وقال الأصوليّون والفقهاء:**

إجابة دعوته فرض على الفور بدليل الآية والحديث، ولو لم تكن فرضا لما وبخه وذمه رضي الله عنه على تأخيره لاستجابة أمره، بدَلِيل عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ اعْتِذَارَهُ بِأَنَّهُ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، وإنما كان محمولاً على وجوب إجابة النداء ؛ تعظيماً لله تعالى ولرسوله في إجابة دعائه، ونفياً للإهانة عنه والتحقير له بالإعراض عن إجابة دعائه ؛ لما فيه من هضمه في النفوس، وإفضاء ذلك إلى الإخلال بمقصود البعثة، ولا يمتنع صرف الأمر إلى الوجوب بقرينة ([[25]](#footnote-25)).

**فان قيل: كيف يأمره بالإجابة وقد نهاه عن الكلام في الصلاة؟**

قلنا: هَذَا عَلَيْهِ دَلَالَةٌ ؛ لِأَنَّ النبيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ قَوْله تَعَالَى: { اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ } [الأنفال: ٢٤] قَاضٍ عَلَى النَّهْيِ عَنْ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالْآيَةُ عَامَّةٌ وَالنَّهْيُ عَنْ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ خَاصٌّ، فَأعلمهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْعَامَّ قَاضٍ عَلَى الْخَاصِّ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ بُنِيَ فِيهِ الْعَامُّ عَلَى الْخَاصِّ فَلَمْ يَخْلُ مِنْ دَلَالَةٍ أَوْجَبَتْهُ ( [[26]](#footnote-26) ).

**قلت:** ويمكن أن يستفاد من الآية والحديث أن تزاحم المصالح يُرعى فيه الأكبر، ومن ضوابط التفريق بين الصغرى والكبرى هو: أن الصغرى تفوت إلى خلف والكبرى لا إلى خلف، وكذلك المؤقتة اكبر من ذات الطلب المؤقت بوقت واسع، وكذلك أن الصلاة جزء من دعاء النبيَّ لامته والاستجابة لدعائه أعم وأعظم ؛ ولهذا جاز قطع الصلاة به، والله أعلم بالصواب.

وإذا تقرر ذلك قال العلماء: منْ خَصَائِصِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ إِذَا دَعَا أَحَدًا.. فَعَلَيْهِ أَنْ يُجِيبَهُ وَلَوْ كَانَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنْ أَجَابَهُ فِي الصَّلاَةِ.. فَإِنَّهُ لاَ تَفْسُدُ صَلاَتُهُ ([[27]](#footnote-27) ).

وصرحوا بذلك فقالوا: فإن كلمه رسول الله فأجابه.. لم تبطل ؛ صلاته لحَدِيثِ أبي هريرة، وأنه حكم يختصّ بالنبيَّ ( [[28]](#footnote-28) ).

فان قيل إنّ الصلاة جاز أن تقطع لنداء الوالدينِ أو لإنقاذ نفس معصومة وغيرها، فما الفرق بينهما؟

قلنا: إِجَابَةُ النبيَّ مِمَّنْ دَعَاهُ في عَصْرِهِ في الصَّلَاةِ وَإِنْذَارُ الْهَالِكِ ؛ أَيْ: الْمُشْرِفِ على الْهَلَاكِ كَأَعْمَى أَشْرَفَ على وُقُوعِهِ في بِئْرٍ في الصَّلَاةِ وَاجِبَانِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: { اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ } [ الأنفال: ٢٤] وَلِإِنْقَاذِ الرُّوحِ، لَكِنْ تَبْطُلُ الصَّلَاةُ بِالْإِنْذَارِ خِلَافًا لِمَا صَحَّحَهُ في ((التحقيق)) لِإِطْلَاقِ النُّصُوصِ دُونَ الْإِجَابَةِ لِشَرَفِهِ ، وَتَبْطُلُ بِإِجَابَةِ أَبَوَيْهِ وَإِنْ أَوْجَبْنَاهَا ([[29]](#footnote-29)).

ويمكن القول: إن الشريعة أباحت لمن هو في الصلاة أن يقطعها من أجل إحياء نفس يوشك أن تهلك، وان عدم إجابة النبيَّ هلاك وإجابته حياة، ومعلوم أنّ قطع الصلاة من أجل الحياة جائزة، ولئن كانت جائزة، من أجل حياة الغير، فمن أجل حياة النفس أولى، وهذا يتحقق بإجابة دعاءه ، والله أعلم بالصواب.

وفَقِهَ الأصحابُ هذا المعنى الدقيق، فكانوا أهلا لهذه الاستجابة لندائه حتى وان لم يكونوا مخاطبين بهذا النداء، بل لمجّرد سماعهم أمره نفذوا أمره، وان لم يكونوا مخاطبين به بالذات، فعن هشام بن عروة أن عروة حدثه، عن عائشة: أن رسول الله جلس على المنبر يوم الجمعة، فلما جلس.. قال: " اجلسوا "، فسمع عبد الله بن رواحة قوله : " اجلسوا " فجلس في بني غنم، فقيل: يا رسول الله؛ ذاك بن رواحة جالس في بني غنم، سمعك وأنت تقول للناس: اجلسوا فجلس في مكانه ([[30]](#footnote-30))، وفي رواية: أنه سمع النبيَّ وهو بالطريق يقول: " اجلسوا " فجلس في الطريق، فمر به النبيَّ فقال له: " ما شأنك "، قال: سمعتك تقول: اجلسوا فجلستُ، فقال له : " زادك الله طاعة)) ([[31]](#footnote-31)). وكذلك رويَ عن ابن مسعود ( [[32]](#footnote-32) ).

أقول: من أجل ذلك لم يؤثر عن النبيَّ أن رفع الآذان ولو مرة مع حثه على ذلك وإخباره الأمة بالثواب الجزيل عليه ( [[33]](#footnote-33) )، لأنه لو فعل ذلك.. لوجب على كل من سمعه إجابة ندائه وسيلحقهم حرج في ذلك، لا فرق بين صغير وكبير ذكر وأنثى معذور وغيره، ولا سيما ان صوته الشريف يسمع من مكان بعيد، فيلحقهم حرج ومشقة والنبيَّ أرحم بأمته من ذلك، والله أعلم بالصواب. ولعل في هذا السبب أنه أمر العباس بنداء من فرّ من ساحة القتال في غزوة حنين، و لم يفعل ذلك هو وان فعله.. كان أقوى في نفوسهم وأكثر وقعا، ومع ذلك لم يفعله ؛ لأنه لو فعل ذلك لوجب إطاعة أمره وهو أرحم بهم من أنفسهم . وهذا ما فهمته أمنا أم سلمة في صلح الحديبية عندما طلبت منه صلوات ربي وسلامه عليه أن يذبح هديه ويحلق شعره الشريف بعد ما امتنع أصحابه عن فعل ذلك ؛ لأنها علمت ما سيلحقهم بتأخير الفعل، ففعل رسول الله ذلك ففعلوا مثل ما فعل ( [[34]](#footnote-34) ).

**المسألة الثالثة: الاتّباع:**

قال ابن فارس:

(تبع): التاء والباء والعين: أصل واحد لا يشذ عنه من الباب شيءٌ، وهو التُّلُوُّ والقَفْو، يقال: تبِعْتُ فلاناً إذا تَلَوْتَه واتّبعْتَه. وأتْبَعْتُهُ إذا لحِقْتَه( [[35]](#footnote-35) ).

وقال ابن منظور:

تَبِعَ الشيءَ تَبَعاً وتَباعاً في الأَفعال وتَبِعْتُ الشيء َتُبوعاً سِرْت في إِثْرِه واتَّبَعَه وأَتْبَعَه وتتَبَّعه قَفاه وتَطلَّبه مُتَّبعاً له وكذلك تتَبَّعه وتتَبَّعْته تتَبُّعاً.. وأَتْبَعه الشيءَ جعله له تابعاً وقيل أَتبَعَ الرجلَ سبقه فلَحِقَه وتَبِعَه تَبَعاً واتَّبَعه مرَّ به فمضَى معه.. والتابِعُ التَّالي... والتَّبَعُ يكون واحداً وجماعة.. والإِتْباعُ في الكلام مثل حَسَن بَسَن وقَبِيح شَقِيح( [[36]](#footnote-36) ).

وقال الراغب: تبعه وأتبعه: قفا أثره، وذلك تارة بالجسم، وتارة بالارتسام والائتمار، ويقال: أتبعه: إذا لحقه( [[37]](#footnote-37) ).

**والحاصل في الاتّباع لغةً هو**: التُّلُوُّ والقَفْو، و السير في إِثْرِه، ويكون في الأقوال والأفعال، والاتباع يكون بلا أمر، وهي أمر منبثق من ذات المتبع، والمتبع للنبي فهو علامة من علامات محبة الله قال الله تعالى: { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (31) قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ   
الْكَافِرِينَ } [آل عمران: 31- 32].

**والاتباع اصطلاحاً لا يخرج عن معناه اللغوي**، والملاحظ أنّ الاتباع هنا غير الطاعة فالطاعة تكون بعد الأمر والاتباع يكون بلا أمر والّا فما فائدة ذكر الطاعة بعد الاتباع في النص أعلاه ؟ والله أعلم بالصواب.

قال ابن عاشور جامعا محصلة ما قاله علماء التفسير في هذه الآية: { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (31)

انْتِقَالٌ إِلَى التَّرْغِيبِ بَعْدَ التَّرْهِيبِ عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ، وَالْمُنَاسَبَةُ أَنَّ التَّرْهِيبَ الْمُتَقَدِّمَ خُتِمَ بقوله:   
{ وَاللهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ } [آل عمرَان: 30]، وَالرَّأْفَةُ تَسْتَلْزِمُ مَحَبَّةَ المرءوف بِهِ الرؤوف، فَجَعْلُ مَحَبَّةِ اللهِ فِعْلًا لِلشَّرْطِ فِي مَقَامِ تَعْلِيقِ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ مَبْنِيٌّ عَلَى كَوْنِ الرَّأْفَةِ تَسْتَلْزِمُ الْمَحَبَّةَ، أَوْ هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ اللهِ أَمْرٌ مَقْطُوعٌ بِهِ مِنْ جَانِبِ الْمُخَاطَبِينَ، فَالتَّعْلِيقُ عَلَيْهِ تَعْلِيقُ شَرْطٍ مُحَقَّقٍ، ثُمَّ رُتِّبَ عَلَى الْجَزَاءِ مَشْرُوطٌ آخَرُ وَهُوَ قَوْلُهُ: يُحْبِبْكُمُ الله لِكَوْنِهِ أَيْضًا مَقْطُوعَ الرَّغْبَةِ مِنَ الْمُخَاطَبِينَ، لِأَنَّ الْخِطَابَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُؤْمِنُ غَايَةُ قَصْدِهِ تَحْصِيلُ رِضَا اللهِ عَنْهُ وَمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ.

وَمِنْ آثَارِ الْمحَبَّةِ تَطَلُّبُ الْقُرْبِ مِنَ الْمَحْبُوبِ وَالِاتِّصَالِ بِهِ وَاجْتِنَابُ فِرَاقِهِ، وَمِنْ آثَارِهَا مَحَبَّةُ مَا يَسُرُّهُ وَيُرْضِيهِ، وَاجْتِنَابُ مَا يُغْضِبُهُ، فَتَعْلِيقُ لُزُومِ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ عَلَى مَحَبَّةِ اللهِ تَعَالَى لِأَنَّ الرَّسُولَ دَعَا إِلَى مَا يَأْمُرُ الله بِهِ وَإِلَى إِفْرَادِ الْوِجْهَةِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ كَمَالُ المَحَبَّةِ.

وَجُمْلَةُ: { وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } فِي قُوَّةِ التَّذْيِيلِ مِثْلَ جُمْلَةِ: { وَاللهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [الْبَقَرَة: 284] الْمُتَقَدِّمَةِ، وَلَمْ يُذْكَرْ مُتَعَلِّقٌ لِلصِّفَتَيْنِ لِيَكُونَ النَّاسُ سَاعِينَ فِي تَحْصِيلِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَة وَالرَّحْمَة ( [[38]](#footnote-38) ).

وما اروع قول ابن القيم رحمه الله وهو يصف حال المتبعين لسنة رسول يوم القيامة فقال:

أَنَّ وُرُودَ النَّاسِ الْحَوْضَ وَشُرْبَهُمْ مِنْهُ يَوْمَ الْعَطَشِ الْأَكْبَرِ بِحَسَبِ وُرُودِهِمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشُرْبِهِمْ مِنْهَا، فَمَنْ وَرَدَهَا فِي هَذِهِ الدَّارِ وَشَرِبَ مِنْهَا وَتَضَلَّعَ وَرَدَ هُنَاكَ حَوْضَهُ وَشَرِبَ مِنْهُ وَتَضَلَّعَ، فَلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضَانِ عَظِيمَانِ: حَوْضٌ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ سُنَّتُهُ وَمَا جَاءَ بِهِ، وَحَوْضٌ فِي الْآخِرَةِ، فَالشَّارِبُونَ مِنْ هَذَا الْحَوْضِ فِي الدُّنْيَا هُمُ الشَّارِبُونَ مِنْ حَوْضِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَشَارِبٌ وَمَحْرُومٌ وَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ وَالَّذِينَ يَذُودُهُمْ هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ عَنْ حَوْضِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَذُودُونَ أَنْفُسَهُمْ وَأَتْبَاعَهُمْ عَنْ سُنَّتِهِ وَيُؤْثِرُونَ عَلَيْهَا غَيْرَهَا فَمَنْ ظَمِأَ مِنْ سُنَّتِهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهَا شُرْبٌ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَشَدُّ ظَمَأً وَأَحَرُّ كَبِدًا وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ أَشَرِبْتَ فَيَقُولُ: نَعَمْ وَاللَّهِ فَيَقُولُ: لَكِنِّي وَاللَّهِ مَا شَرِبْتُ، وَاعَطَشَاهُ.

فَرِدْ أَيُّهَا الظَّمْآنُ وَالْوِرْدُ مُمْكِنٌ فَإِنْ لَمْ تَرِدْ فَاعْلَمْ بِأَنَّكَ هَالِكُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رِضْوَانُ يَسْقِيكَ شَرْبَةً سَيَسْقِيكَهَا إِذْ أَنْتَ ظَمْآنُ مَالِكُ وَإِنْ لَمْ تَرِدْ فِي هَذِهِ الدَّارِ حَوْضَهُ سَتُصْرَفُ عَنْهُ يَوْمَ يَلْقَاكَ آنِكُ

وَمِنْهَا: قَسْمُهُ الْأَنْوَارَ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يُعْطَى مِنَ النُّورِ هُنَاكَ بِحَسَبِ قُوَّةِ نُورِ إِيمَانِهِ وَيَقِينِهِ وَإِخْلَاصِهِ وَمُتَابَعَتِهِ لِلرَّسُولِ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَمِنْهُمْ: مَنْ يَكُونُ نُورُهُ كَالشَّمْسِ وَدُونَ ذَلِكَ كَالْقَمَرِ وَدُونَهُ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ( [[39]](#footnote-39) ).

**المسألة الرابعة: القدوة:**

قال ابن فارس:

القاف والدال والحرف المعتلّ: أصلٌ صحيح يدلُّ على اقتباسٍ بالشَّيء واهتداء، ومُقادَرة في الشيء حتى يأتي به مساوياً لغيره. من ذلك قولهم: هذا قِدَى رُمْحٍ، أي قيسُه. وفلان قُدوةٌ: يُقتدَى به، ويقولون: إنَّ القَدْوَ: الأصل الذي يتشعَّب منه الفروع.

وفلانٌ يَقْدُو به فرسُه، إذا لزم سَنَن السِّيرة. وإنما سمِّي قدْواً لأنَّه تقديرٌ في السَّير. وتقدَّى فلانٌ على دابَّته، إذا سار سِيرةً على استقامة... وكلُّ ذلك من تقدير السَّير( [[40]](#footnote-40) ).

وقال ابن منظور:

القُدْوة والقِدْوة ما تَسَنَّنْتَ به قلبت الواو فيه ياء للكسرة القريبة منه وضَعْف الحاجز، والقِدوة الأُسْوة يقال فلان قدوة يقتدى به، يقال: مرَّ بي يَتَقَدَّى فرسُه أَي: يلزَم به سَنَنَ السِّيرة وتَقدَّيْتُ على فرسي وتَقدَّى به بعيرُه أَسرع( [[41]](#footnote-41) ).

وقال الزبيديّ:

الضمُّ أَكْثَر مِن الكَسْر، وقَدَا يَقْدُو قَدْواً، كُلُّه إذا شَمِمْت له رائِحَةٌ طَيِّبةً، وما أَقْداهُ: أَي: ما أَطْيَبَهُ. والاقْتِداء يأْتِي بمعْنَى القُرْبِ، والقِدْوُ، بالكسْرِ: الأصْلُ الذي تَتَشعَّبُ منه الفُرُوعُ. والقَدْوَةُ، بالفَتْح: التَّقدُّمُ( [[42]](#footnote-42) ).

**والحاصل في القدوة لغةً أنها:**

تدلُّ على اقتباسٍ بالشَّيء والاهتداء به، وهو: لزوم سَنَن السِّيرة على استقامة حتى يأتي به مساوياً لغيره، ويأْتِي بمعْنَى القُرْبِ، والقَدْوَةُ، بالفَتْح: التَّقدُّمُ، وهو: ما تَسَنَّنْتَ به، إذا شَمِمْتَ له رائِحَةً طَيِّبةً، وقيل: القِدوة: الأُسْوة.

**والقدوة اصطلاحاً لا تخرج عن معناها اللغوي**ّ، ومن المعلوم أنه لم يرد النص بأن نتأخذ النبيَّ قدوة ، وانما ورد بان نتخذه أسوة حسنة. وأمر صلى الله عليه وسلم ان يقتدي بهدي الانبياء قبله وليس بذواتهم صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين

فالقدوة وردتْ في موضع واحد في القرآن قال تعالى: { وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (83) وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (84) وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ (85) وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ (86) وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (87) ذَلِكَ هُدَى اللهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (88) أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ (89) أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ } [الأنعام: 84 - 90].

وجمع ابن عاشور أقوال من سبقه في تفسير هذه الآية فقال: { أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ } جُمْلَةٌ ابْتِدَائِيَّةٌ قُصِدَ مِنِ اسْتِئْنَافِهَا اسْتِقْلَالُهَا لِلِاهْتِمَامِ بِمَضْمُونِهَا، وَلِأَنَّهَا وَقَعَتْ مَوْقِعَ التَّكْرِيرِ لِمَضْمُونِ الْجُمْلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا: جُمْلَةِ   
{ وَهَدَيْناهُمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ } [الْأَنْعَام: 87] وَجُمْلَةِ { أُولئِكَ الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ وَالْحُكْمَ والنبوءة } [الْأَنْعَام: 89]، وَحَقُّ التَّكْرِيرِ أَنْ يَكُونَ مَفْصُولًا، وَلِيُبْنَى عَلَيْهَا التَّفْرِيعُ فِي قَوْلِهِ: فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ. وَالْمُشَارُ إِلَيْهِمْ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ هُمُ الْمُشَارُ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: { أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ } [الْأَنْعَام: 89]، فَإِنَّهُمُ الَّذِينَ أَمر نبيّنا بِالِاقْتِدَاءِ بِهُدَاهُمْ. وَتَكْرِيرُ اسْمِ الْإِشَارَةِ لِتَأْكِيدِ تَمْيِيزِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ وَلِمَا يَقْتَضِيهِ التَّكْرِيرُ مِنَ الِاهْتِمَامِ بِالْخَبَرِ.

وَأَفَادَ تَعْرِيفُ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ قَصْرَ جِنْسِ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ عَلَى المَذْكُورِينَ تَفْصِيلًا وإجمالا، لأنّ المهديين مِنَ الْبَشَرِ لَا يَعْدُونَ أَنْ يَكُونُوا أُولَئِكَ الْمُسَمَّيْنَ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ، فَإِنَّ مِنْ آبَائِهِمْ آدَمَ وَهُوَ الْأَبُ الْجَامِعُ لِلْبَشَرِ كُلِّهِمْ، فَأُرِيدَ بِالْهُدَى هُدَى الْبَشَرِ، أَيِ الصَّرْفُ عَنِ الضَّلَالَةِ، فَالْقَصْرُ حَقِيقِيٌّ. وَلَا نَظَرَ لِصَلَاحِ الْمَلَائِكَةِ لِأَنَّهُ صَلَاحٌ جِبِلِّيٌّ، وَعَدَلَ عَنْ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ إِلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ الظَّاهِرِ لِقَرْنِ هَذَا الْخَبَرِ بِالْمَهَابَةِ وَالْجَلَالَةِ.

وَقَوْلُهُ: { فَبِهُداهُمُ } اقْتَدِهْ تَفْرِيعٌ عَلَى كَمَالِ ذَلِكَ الْهُدَى، وَتَخَلُّصٌ إِلَى ذِكْرِ حظّ محمدّ مِنْ هُدَى اللهِ بَعْدَ أَنْ قدّم قبله مسهب ذِكْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَهَدْيِهِمْ إِشَارَةً إِلَى عُلُوِّ مَنْزِلَةِ مُحَمَّدٍ وأنّها منزلَة جَدِيرَة بِالتَّخْصِيصِ بِالذِّكْرِ حَيْثُ لَمْ يَذْكُرُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَأَنَّهُ جَمَعَ هُدَى الْأَوَّلِينَ، وَأُكْمِلَتْ لَهُ الْفَضَائِلُ، وَجَمَعَ لَهُ مَا تَفَرَّقَ مِنَ الْخَصَائِصِ وَالْمَزَايَا الْعَظِيمَةِ. وَفِي إِفْرَادِهِ بِالذِّكْرِ وَتَرْكِ عَدِّهِ مَعَ الْأَوَّلِينَ رَمْزٌ بَدِيعٌ إِلَى فَذَاذَتِهِ وَتَفَرُّدِ مِقْدَارِهِ، وَرَعْيٌ بَدِيعٌ لِحَالِ مَجِيءِ رِسَالَتِهِ بَعْدَ مُرُورِ تِلْكَ الْعُصُورِ الْمُتَبَاعِدَةِ أَوِ الْمُتَجَاوِرَةِ، وَلِذَلِكَ قَدَّمَ الْمَجْرُور وَهُوَ: { فَبِهُداهُمُ }، عَلَى عَامِلِهِ، لِلِاهْتِمَامِ بِذَلِكَ الْهُدَى لِأَنَّهُ هُوَ مَنْزِلَتُكَ الْجَامِعَةُ لِلْفَضَائِلِ وَالْمَزَايَا، فَلَا يَلِيقُ بِهِ الِاقْتِدَاءُ بِهُدًى هُوَ دُونَ هُدَاهُمْ، وَلِأَجْلِ هَذَا لَمْ يسْبق للنّبيء اقْتِدَاءٌ بِأَحَدٍ مِمَّنْ تَحَنَّفُوا فِي الجاهليّة أَو تنصّروا أَوْ تَهَوَّدُوا... وَلَمْ يَقْتَدِ بِأَحَدٍ مِنْ أُولَئِكَ وَبَقِيَ عَلَى الْفِطْرَةِ إِلَى أَنْ جَاءَتْهُ الرِّسَالَةُ.

وَفِي قَوْلِهِ: { فَبِهُداهُمُ } اقْتَدِهْ تَعْرِيضٌ لِلْمُشْرِكِينَ بأنّ محمّدا مَا جَاءَ إِلَّا عَلَى سُنَّةِ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ وَأَنَّهُ مَا كَانَ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ.

وَأمر النبيَّء بِالِاقْتِدَاءِ بِهُدَاهُمْ يُؤْذِنُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى إِلَيْهِ كلّ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِمُ الَّتِي اخْتَصَّ كُلَّ وَاحِدٍ بِهَا سَوَاءٌ مَا اتَّفَقَ مِنْهُ وَاتَّحَدَ، أَوِ اخْتَلَفَ وَافْتَرَقَ، فَإِنَّمَا يُقْتَدَى بِمَا أَطْلَعَهُ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ فَضَائِلِ الرُّسُلِ وَسِيَرِهِمْ، وَهُوَ الْخُلُقُ الْمَوْصُوفُ بِالْعَظِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ } [الْقَلَم: 4]، وَيَشْمَلُ هُدَاهُمْ مَا كَانَ مِنْهُ رَاجِعًا إِلَى أُصُولِ الشَّرَائِعِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ رَاجِعًا إِلَى زَكَاءِ النَّفْسِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ. وَافْتَتَحَ الْكَلَامَ بِفِعْلِ { قُلْ } لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَهَمِّيَّتِهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَقَدَّمَ ذَلِكَ بقوله: لَا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً أَيْ لَسْتُ طَالِبَ نَفْعٍ لِنَفْسِي عَلَى إِبْلَاغِ الْقُرْآنِ، لِيَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهًا لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى صِدْقِهِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يُرِيدُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا لَصَانَعَهُمْ وَوَافَقَهُمْ ( [[43]](#footnote-43) ).

**وأقول:** الِاقْتِدَاءُ افْتِعَالٌ مِنَ الْقُدْوَةِ يصح في جزئيه واحدة وليس في كل جوانب الحياة، ففلان شجاع يقتدى به في الشجاعة، وفلان كريم يقتدى به في الكرم، وفلان أديب يقتدى بأدبه، وفلان ذو خلق يقتدى بأخلاقه، وفلان شجاع ولكنه لا يصلي يقتدى به في الشجاعة ولا يصح أن يقتدى به في تركه للصلاة، وهكذا ومن اقتدى بشيء لزمه ومشى على دربه باستقامة محاولا المساوة له في هذه الصفة، ولا يكون الاقتداء الا بالقرب من صاحبه لمعرفة أحواله، ومن تقرب منه شم له رائحة طيبة معنوية في تلك الصفة فكان متأسيا به في تلك الجزئية فحسب، والله أعلم بالصواب.

**والسؤال المهم كيف يطلب من صاحب المقام العالي ان يقتدي بمن هو أدنى منه مقاما ؟** أي: كيف يطلب من النبيَّ ان يقتدى بالأنبياء وهو أعلى منهم رتبه ومقاما عند الله وهو امر مفروغ منه بالنص والعقل؟

**والجواب:** أن هذا السؤال يصح لو طلب منه ذلك، ولكن الله تعالى لم يقل فبهم أقتده، ولكن قال: { فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ }، وهناك بون كبير بين ان يقال له فبهم اقتده وبين ان يقال له: فبهداهم اقتده، فمعلوم أن الهدى واحد وهو من الله، وليس تابع لأشخاص الانبياء صلوات ربي وسلامه عليه، ومن هنا تصح المسألة فالعقيدة واحدة والقيم واحدة والتشريع يختلف فصح اقتداؤه بهديهم، ولا يصح الاقتداء بهم، من هنا نقول: من آمن بمحمد آمن بجميع الانبياء.

والسياق القرآني يرجح ذلك، فبعد ذكر أسماء الانبياء جاء التعقيب القرآني: { ذَلِكَ هُدَى اللهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (88) أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ (89) أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ }، فالهداية من الله، والأنبياء ممن هدى الله، وعليه جاء الامر بالاقتداء بهداهم، والذي يؤكد المعنى الذي أسلفت أنّ الاقتداء يصح في أمر جزئيّ انه سبحانه وتعالى حصر الاقتداء بالهداية دون غيرها، والله أعلم بالصواب.

**المسألة الخامسة: الأسوة**

قال ابن فارس:

(أسو) الهمزة والسين والواو أصل واحد: يدلّ على المداواة والإصلاح، يقال أسَوْت الجُرْحَ إذا داويتَه، ولذلك يسمَّى الطبيب الآسِي.

ويقال: أسَوتُ بين القوم، إذا أصلحتَ بينهم، ومن هذا الباب: لي في فُلانٍ إسْوَةٌ أي قُدوة، أي إنّي أقتدي به. وأسَّيتُ فلاناً إذا عَزّيتَهُ، من هذا، أي قلت له: ليكنْ لك بفلان أسوة فقد أصيب بمثل ما أُصِبتَ به فرضِي وسَلَّم. ومن هذا الباب: آسَيْتُهُ بنفسي([[44]](#footnote-44)).

وقال الراغب الاصفهاني:

الأسوة والإسوة كالقدوة، وهي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنا وإن قبيحا، وإن سارّاً وإن ضارّاً، ولهذا قال تعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب/21]، فوصفها بالحسنة ([[45]](#footnote-45)).

وقال ابن منظور:

تكرر ذكر الأُسْوة والإسْوة والمُواساة في الحديث وهو بكسر الهمزة وضمها: القُدْوة والمُواساة المشاركة والمُساهَمة في المعاش والرزق، والأُسْوة والإسْوة بالضم والكسر لغتان وهو ما يَأْتَسِي به الحَزينُ أَي يَتَعَزَّى به، وجمعها أُساً وإساً، وَأْتَسَى به أَي اقتدى به ويقال لا تَأْتَسِ بمن ليس لك بأُسْوة، أَي لا تقتد بمن ليس لك بقدوة والآَسِيَة البناء المُحْكَم والآسِيَة الدِّعامة والسارية والجمع الأَواسِي ([[46]](#footnote-46))..

**والحاصل في الأسوة لغة:**

الأُسْوة والإسْوة بالضم والكسر لغتان، وهو ما يَأْتَسِي به الحَزينُ أَي يَتَعَزَّى به، وهي المداواة والإصلاح، وفلان أسوة فقد أصيب بمثل ما أُصِبتَ به فرضِي وسَلَّم، وهي: إزالة الأسى، والمشاركة والمُساهَمة في المعاش والرزق، وهي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنا وإن قبيحا، وإن سَارّا وإن ضارّاً، ولهذا قال تعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ }، الأسوة كالقدوة.

**والأُسوة اصطلاحاً** لا تخرج عن معناها اللغوي وهذا ما سنبينه بعد ذكر اقوال العلماء في تفسير قوله تعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا } [ الأحزاب: 21 ].

**قال الزمخشري:**

فإن قلت: فما حقيقة قوله: { لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ }. وقرىء: { أُسوة } بالضم ؟ قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أنه في نفسه أسوة حسنة، أي: قدوة، وهو المؤتَسى، أي: المقتدى به، كما تقول: في البيضة عشرون منا حديد، أي: هي في نفسها هذا المبلغ من الحديد.

والثاني: أن فيه خصلة من حقها أن يؤتسى بها وتتبع. وهي المواساة بنفسه: { لمن كَانَ   
يَرْجُو اللهَ } بدل من لكم، كقوله: { لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءامَنَ مِنْهُمْ } ( الأعراف: 75 ) { يرجو الله واليوم الآخر }: من قولك رجوت زيداً وفضله، أي: فضل زيد، أو يرجو أيام الله. واليوم الآخر خصوصاً. والرجاء بمعنى الأمل أو الخوف { وَذَكَرَ اللهَ كَثِيراً }

وقال بعضهم كلمة: { في } تجريديّة جرد من نفسه الزكية شئ وسمى قدره وهى هو يعنى أنّ رسول الله في نفسه أُسوة وقدوة يحسن التأسي والاقتداء به...وقرن بالرجاء كثرة الذكر المؤدية الى ملازمة الطاعة وبها يتحقق الأتساء برسول الله .

قال الحكيم الترمذي الاسوة في الرسول الاقتداء به والاتباع لسنته وترك مخالفته في قول وفعل؛ فمتابعة الرسول تجب على كل مؤمن حتى يتحقق رجاؤه ويثمر عمله لكونه الواسطة والوسيلة وذكر الرجاء اللازم للإيمان بالغيب في مقام النفس وقرن به الذكر الكثير الذى هو عمل ذلك المقام ليعلم أن من كان في البداية يلزم متابعته في الأعمال والأخلاق والمجاهدات بالنفس والمال اذ لو لم يستحكم البداية لم يفلح بالنهاية، ثم اذا تجرد وتزكى عن صفات نفسه فليتابعه في موارد قلبه كالصدق والإخلاص والتسليم ليحتظى ببركة المتابعة بالمواهب والاحوال وتجليات الصفات في مقام القلب كما احتظى بالمكاسب والمقامات وتجليات الافعال في مقام النفس ([[47]](#footnote-47)).

وقال البقاعي:

{ أسوة }، أي: قدوة عظيمة - على قراءة عاصم بضم الهمزة، وفي أدنى المراتب - على قراءة الباقين بالكسر، تساوون أنفسكم به وهو أعلى الناس قدراً يجب على كل أحد أن يفدي ظفره الشريف ولو بعينه فضلاً عن أن يسوي نفسه بنفسه، فيكون معه في كل أمر يكون فيه، لا يختلف عنه أصلاً.

وعبر عنه بوصف الرسالة لأنه حظ الخلق منه ليقتدوا بأفعاله وأقواله، ويتخلقوا بأخلاقه وأحواله، ونبه على ان الذي يحمل على التآسي به إنما هو الصدق في الإيمان ولا سيما الإيمان بالقيامة، وأن الموجب للرضا جبلة له { يَرْجُو اللهَ} أي: في جبلته أنه يجدد الرجاء مستمراً للذي لا عظيم في الحقيقة سواه فيأمل إسعاده ويخشى إبعاده { وَالْيَوْمَ الْآخِرَ }، الذي لا بد من إيجاده ومجازاة الخلائق فيه بأعمالهم، فمن كان كذلك حمله رجاؤه على كل خير، ومنعه من كل شر، فإنه يوم التغابن، لأن الحياة فيه دائمة، والكسر فيه لا يجبر.

ولما عبر بالمضارع المقتضي لدوام التجدد اللازم منه دوام الاتصاف الناشئ عن المراقبة لأنه في جبلته، فأسى رسول الله تصديقاً لما في جبلته من الرجاء، فعطف عليه، أو على { كان } المتقضية للرسوخ قوله: { وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا } الذي له صفات الكمال، وقيده بقوله: { كثيراً } تحقيقاً لما ذكر من معنى الرجاء الذي به الفلاح، وأن المراد منه الدائم في حالي السراء والضراء ([[48]](#footnote-48)).

وأضاف الالوسيّ فقال:

يجوز أن يراد بالأسوة القدوة بمعنى المقتدي على معنى هو صلى الله تعالى عليه وسلم في نفسه قدوة يحسن التأسّي به، وفي الكلام صنعة التجريد وهو أن ينتزع من ذي صفة آخر مثله فيها مبالغة في الإتصاف، والآية وإن سيقت للاقتداء به عليه الصلاة و السلام في أمر الحرب من الثبات ونحوه فهي عامة في كل أفعاله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا لم يعلم أنها من خصوصيّاته

ووضع اليوم الآخر بمعنى يوم القيامة موضع الثواب لأن ثوابه تعالى يقع فيه فهو على ما قال الطيبيّ من إطلاق اسم المحل على الحال والكلام؛ والفائدة فيه الحث على التأسي وإبدال الأسم الظاهر من ضمير المخاطب هذا الإبدال جائز عند الكوفيين والأخفش ([[49]](#footnote-49)).

وحقق ابن عاشور المسألة قائلا:

حق الأسوة أن يكون المؤتسى به هو القدوة ولذلك فحرف { في }، جاء على أسلوب ما يسمى بالتجريد المفيد للمبالغة إذ يجرد من الموصوف بصفة موصوف مثله ليكون كذاتين ؛

فالأصل: رسولُ الله إسوة، فقيل: في رسول الله إسوة. وجعل متعلقُ الائتساء ذاتَ الرسول دون وصف خاص ليشمل الائتساء به في أقواله بامتثال أوامره واجتناب ما ينهَى عنه، والائتساءَ بأفعاله من الصبر والشجاعة والثبات.

وفي الآية دلالة على فضل الاقتداء بالنبيَّ وأنه الإسوة الحسنة لا محالة ولكن ليس فيها تفصيل وتحديد لمراتب الائتساء والواجب منه والمستحب... واصطلاحُ أهل الأصول على جعل التأسّي لقبَاً لاتِّباع الرسول في أعماله التي لم يطالب بها الأمة على وجه التشريع ([[50]](#footnote-50)).

وأقول: وصفت الاسوة بأنها حسنة دون غيرها لأنه لا يتصور ان يصدر من ذاته صلى الله عليه وسلم حاشاه أمر قبيح، وكأن الحسن تجسد به صلوات ربي وسلامه عليه وهذا ما تفيده الظرفية كما هو معلوم.

ومما ينبغي أن يعلم ان موضوع الأسوة والقدوة والاتباع بحث مفصلا في كتب اصول الفقه، فقال الآمدي (ت: 631ه): إِذَا فَعَلَ النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِعْلًا وَلَمْ يَكُنْ بَيَانًا لِخِطَابٍ سَابِقٍ، وَلَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ خَوَاصِّهِ، وَعُلِمَتْ لَنَا صِفَتُهُ مِنَ الْوُجُوبِ أَوِ النَّدْبِ أَوِ الْإِبَاحَةِ إِمَّا بِنَصِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ذَلِكَ وَتَعْرِيفِهِ لَنَا أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ، فَمُعْظَمُ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّنَا مُتَعَبَّدُونَ بِالتَّأَسِّي بِهِ فِي فِعْلِهِ وَاجِبًا كَانَ أَوْ مَنْدُوبًا أَوْ مُبَاحًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ مُطْلَقًا، وَمِنْهُمْ مَنْ فَصَّلَ كَأَبِي عَلِيِّ بْنِ خَلَّادٍ، وَقَالَ بِالتَّأَسِّي فِي الْعِبَادَاتِ دُونَ غَيْرِهَا.

وَالْمُخْتَارُ إِنَّمَا هُوَ الْمَذْهَبُ الْجُمْهُورِيُّ وَدَلِيلُهُ النَّصُّ وَالْإِجْمَاعُ، أَمَّا النَّصُّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ }، وَوَجْهُ الِاحْتِجَاجِ بِهِ أَنَّهُ جَعَلَ التَّأَسِّيَ بِالنبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ لَوَازِمِ رَجَاءِ اللهِ تَعَالَى وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَيَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ التَّأَسِّي عَدَمُ الْمَلْزُومِ، وَهُوَ الرَّجَاءُ للهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَذَلِكَ كُفْرٌ. وَالْمُتَابَعَةُ وَالتَّأَسِّي فِي الْفِعْلِ: هُوَ أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي فَعَلَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ فَعَلَ.

أَمَّا الْإِجْمَاعُ فَهُوَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مُجْمِعِينَ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى أَفْعَالِهِ كَرُجُوعِهِمْ إِلَى تَزْوِيجِهِ لِمَيْمُونَةَ، وَهُوَ حَرَامٌ وَفِي تَقْبِيلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَجَوَازِ تَقْبِيلِهِ وَهُوَ صَائِمٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَائِعِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي لَا تُحْصَى.

فَإِنْ قِيلَ: أَمَّا الْآيَةُ الْأُوْلَى وَإِنْ دَلَّتْ عَلَى التَّأَسِّي بِهِ وَالْمُتَابَعَةِ فِي التَّزْوِيجِ مِنْ أَزْوَاجِ الْأَدْعِيَاءِ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا، فَلَيْسَ فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى التَّأَسِّي وَالْمُتَابَعَةِ فِي كُلِّ فِعْلٍ.

وَأَمَّا الْأَخِيرَتَانِ فَلَا نُسَلِّمُ عُمُومَ دَلَالَتِهَا عَلَى الْمُتَابَعَةِ وَالتَّأَسِّي فِي كُلِّ شَيْءٍ إِذْ لَا عُمُومَ لَهُمَا فِي ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّهُ يَحْسُنُ أَنْ يُقَالَ: (لَكَ فِي فُلَانٍ أُسْوَةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ)، وَيُقَالُ: (لَكَ فِي فُلَانٍ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي هَذَا الشَّيْءِ دُونَ غَيْرِهِ)، وَلَوْ كَانَ لَفْظُ: (الْأُسْوَةِ) عَامًّا فِي كُلِّ شَيْءٍ لَكَانَ قَوْلُهُ: (فِي كُلِّ شَيْءٍ) تَكْرَارًا، وَقَوْلُهُ: (فِي هَذَا الشَّيْءِ دُونَ غَيْرِهِ) مُنَاقَضَةً بَلْ غَايَتُهَا الدَّلَالَةُ عَلَى الْمُتَابَعَةِ وَالتَّأَسِّي فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ.

وَنَحْنُ قَائِلُونَ بِذَلِكَ فِي اتِّبَاعِ أَقْوَالِهِ وَالتَّأَسِّي بِمَا دَلَّ الدَّلِيلُ الْقَوْلِيُّ عَلَى التَّأَسِّي بِهِ فِي أَفْعَالِهِ، كَقَوْلِهِ: " «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» "، وَ " خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ " وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمُوهُ مِنَ الْإِجْمَاعِ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ مُسْتَنَدَهُمْ فِيمَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ بِالتَّأَسِّي بِالنبيَّ فِي فِعْلِهِ وَإِنَّمَا كَانَ مُسْتَنَدُهُمْ فِي ذَلِكَ غَيْرَهُ، أَمَّا فِيمَا كَانَ مُبَاحًا فَالْبَقَاءُ عَلَى الْأَصْلِ، أَمَّا فِيمَا كَانَ وَاجِبًا أَوْ مَنْدُوبًا فَالْأَقْوَالُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الِاعْتِرَاضِ عَلَى الْآيَةِ الْأُولَى: أَنَّ الْآيَةَ لَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى خُصُوصِ مُتَابَعَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ، وَلَوْلَا أَنَّ التَّأَسِّيَ بِالنبيَّ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ لَازِمٌ لَمَا فَهِمَ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ إِبَاحَةِ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِبَاحَةَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ بِأَنَّ فَهْمَ الْإِبَاحَةِ إِنَّمَا كَانَ مُسْتَنِدًا إِلَى الْإِبَاحَةِ الْأَصْلِيَّةِ وَإِلَّا لَمَا كَانَ لِتَعْلِيلِ تَزْوِيجِ النبيَّ بِنَفْيِ الْحَرَجِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مَعْنًى لِكَوْنِهِ مَدْفُوعًا بِغَيْرِهِ.

وَعَنِ الِاعْتِرَاضِ الثَّانِي عَلَى الْآيَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ، أَنَّ مَقْصُودَهُمَا إِنَّمَا هُوَ بَيَانُ كَوْنِ النبيَّ أُسْوَةً لَنَا وَمُتَّبَعًا، إِظْهَارًا لِشَرَفِهِ وَإِبَانَةً لِخَطَرِهِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ.

فَإِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَيَّنًا أَوْ مُبْهَمًا، وَالْقَوْلُ بِالتَّعْيِينِ مُمْتَنِعٌ لِعَدَمِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَيْهِ، وَالْقَوْلُ بِالْإِبْهَامِ مُمْتَنِعٌ لِأَنَّهُ عَلَى خِلَافِ الْغَالِبِ مِنَ الشَّرْعِ وَلِكَوْنِهِ أَبْعَدَ عَنْ إِظْهَارِ شَرَفِ النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ.

وَإِذَا قَالَ: (لَكَ أُسْوَةٌ فِي فُلَانٍ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ)، فَهُوَ مُفِيدٌ لِلتَّأْكِيدِ وَلَيْسَ تَكْرَارًا خَلِيًّا عَنِ الْفَائِدَةِ، وَإِذَا قَالَ: (لَكَ أُسْوَةٌ فِي فُلَانٍ فِي هَذَا الشَّيْءِ دُونَ غَيْرِهِ)، فَلَا يَكُونُ مُنَاقَضَةً لِأَنَّ الْعُمُومَ إِنَّمَا هُوَ مُسْتَفَادٌ مِنَ التَّأَسِّي وَالْمُتَابَعَةِ الْمُطْلَقَةِ وَهَذَا لَيْسَ بِمُطْلَقٍ، بَلِ الْكُلُّ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ مُفِيدَةٌ لِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرُوهُ عَلَى الْإِجْمَاعِ، فَهُوَ خِلَافُ الْمَشْهُورِ الْمَأْثُورِ عَنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ ثَمَّ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى الْمُتَابَعَةِ وَالتَّأَسِّي غَيْرَ النَّظَرِ إِلَى أَفْعَالِهِ لَبَادَرُوا إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى الْبَحْثِ عَنْ فِعْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي فِعْلِهِ يَكُونُ الْحُكْمُ فِي تَرْكِهِ([[51]](#footnote-51)).

وحرر الامام السبكي وهو يشرح كلام البيضاوي المسألة فقال:

والذي يظهر في الآية أن الله تعالى جعل للمؤمنين في النبيَّ أسوة حسنة وتلك الأسوة هي الاقتداء به وليست عامة في كل شيء إذ هي نكرة في سياق الإثبات فلا تقتضي العموم فلا يلزم دخول الفعل المجرد تحتها هذا من حيث اللفظ وسواء قرر على الوجه المقتضي للوجوب أم للندب، وألحق من الدلائل الخارجية والبراهين القاطعة أنّ الاقتداء به في كل شيء مشروع محبوب لأن الله تعالى جعله قدوة الخليقة، ولكن الاقتداء به يستدعي العلم بصفة الفعل، والفعلُ المجرد لم تعلم صفته، فلا يدل وجوب الاقتداء ولا استحبابه عليه ([[52]](#footnote-52)).

**والمطلع للنصوص أعلاه يعلم يقينا أنّ الأُسوة اصطلاحاً تعني:**

القدوة العظيمة، على قراءة عاصم بضم الهمزة، وفي أدنى المراتب - على قراءة الباقين بالكسر، تساوون أنفسكم به، وهو أعلى الناس قدراً يجب على كل أحد أن يفدي ظفره الشريف ولو بعينه فضلاً عن أن يسوي نفسه بنفسه، فيكون معه في كل أمر يكون فيه، لا يختلف عنه أصلاً.

وجعل التأسّي لقبَاً لاتِّباع الرسول في أعماله التي لم يطالب بها الأمة على وجه التشريع، وجعل متعلقُ الائتساء ذاتَ الرسول دون وصف خاص ليشمل الائتساء به في أقواله بامتثال أوامره واجتناب ما ينهَى عنه، والائتساءَ بأفعاله من الصبر والشجاعة والثبات. وهي تكون فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ.

قال السيوطي:

إِن الله تَعَالَى أوجب على النَّاس التأسي بِهِ قولا وفعلا مُطلقًا بِلَا إستثناء فَقَالَ { لقد كَانَ لكم فِي رَسُول الله أُسْوَة حَسَنَة } ([[53]](#footnote-53)).

وهذا ما نفهمه من قوله تعالى: { فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ }، فالأصل أن يقال: رسولُ الله إسوة، فقيل: { فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } فجعل متعلقُ الائتساء ذاتَ الرسول دون وصف خاص ليشمل الائتساء به في أقواله بامتثال أوامره واجتناب ما ينهَى عنه، والائتساءَ بأفعاله.

من هنا نعلم لماذا قدمت الأسوة الحسنة، وأخر اسم نبي الله ابراهيم عليه وعلى نبينا افضل الصلاة واتم التسليم في قوله تعالى: { قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } [الممتحنة: 4]، فَتبرؤهم من المشركين مقصود بالاقتداء به دون الأتساء بذواتهم ؛ فقال تعالى: { رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (5) لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ } [الممتحنة: 6]، والله أعلم بالصواب.

وأختم البحث بقولي: ان كلمتي: (قدوة) و (أُسوة) وان كانتا متساويتان في عدد الحروف والمبنى ولكن بينهما عموم وخصوص فالأسوة أعلى من القدوة ونحن أمرنا ان نتأخذ رسول الله قدوة عظيمة فكانت الاسوة والله أعلم بالصواب**.**

**وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على سيّدنا مُحمّد وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين.**

**الخاتمة وأهم النتائج**

**بعد هذه الرحلة العلمية الممتعة في تحديد مصطلح الأُسوة ومفهومه لا بد لنا أن نختم هذا البحث بما توصلنا إليه من نتائج، ومن أهمها:**

1. لا يمكن التوصل الى معرفة مصطلح الأسوة التي ورد بها النص الا بعد معرفة مصطلحات أربعة وهي: الطاعة، والاستجابة، والاتباع، والقدوة
2. الطاعة للنبيّ لا تكون الّا بعد الأمر وهي شاملة للأمر والنهي معاً ولا تكون الّا بأمر مستطاع.
3. الاستجابة للنبي طاعة مخصوصة بأمر مخصوص.
4. الفرق بين الطاعة والاستجابة هو: أن الطاعة موافقة الداعي غير أن المستعمل في حق الأكابر الإجابة، وفي حق الأصغر الطاعة، والاستجابة لا تكون الا لله ورسوله، بخلاف الطاعة فقد تكون لغيرهما.
5. الاتباع للنبي يكون في الأقوال والأفعال من غير طلب من المشرّع فيكون في المستحبات والمندوبات وهي علامة الانقياد ودليل المحبة.
6. القدوة تكون في جزئية مخصوصة وليس في كل نواحي الحياة بمن نقتدي به.
7. لم يرد النص بأن نتأخذ النبيَّ قدوة وانما ورد بان نتخذه أسوة حسنة.
8. الأسوة أرفع مقاماً من القدوة فهي قدوة عظيمة ولقبٌ لاتِّباع الرسول في أعماله التي لم تطالب بها الأمة على وجه التشريع وهي متمثلة بالتأسي بذاته قولاً وفعلاً وتصرفاً وحالاً.

**وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على سيّدنا مُحمّد وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين.**

**المصادر والمراجع**

* الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه 785ه))، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية -بيروت، 1416ه - 1995 م
* اجتماع الجيوش الإسلامية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751ه)، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، مطابع الفرزدق التجارية – الرياض، الطبعة: الأولى، 1408ه / 1988م.
* أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (توفّيَ: 543ه)،راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 ه - 2003 م.
* الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (توفّيَ: 631ه)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان
* الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (توفّيَ: 456ه)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
* أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي (توفّيَ: 1277ه)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 ه -1997م.
* الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (توفّيَ: 319ه)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - 1405 ه، 1985 م
* تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (توفّيَ: 1205ه)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
* التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (توفّيَ: 1393ه)، الدار التونسية للنشر: 1984 ه.
* الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (توفّيَ: 279ه)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، 1998 م.
* الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422ه.
* الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (توفّيَ: 671ه)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384ه - 1964 م.
* الخصائص الكبرى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911ه)، دار الكتب العلمية – بيروت.
* خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (توفّيَ: 676ه)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة - لبنان – بيروت، الطبعة: الاولى، 1418ه - 1997م.
* دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (توفّيَ: 1051ه)،عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1414ه - 1993م.
* روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (توفّيَ:1270ه)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى،1415.
* صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (توفّيَ: 311ه)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.
* غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (توفّيَ: 850ه)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1416 ه.
* فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
* الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (توفّيَ: نحو 395ه)،حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.
* القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآباديّ (توفّيَ: 817ه)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 ه - 2005 م.
* قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (توفّيَ: 489ه)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418ه/1999م.
* الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (توفّيَ: 235ه)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409.
* كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (توفّيَ: 1051ه)، دار الكتب العلمية.
* الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (توفّيَ: 538ه)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1407 ه.
* لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (توفّيَ: 711ه)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 ه.
* مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (توفّيَ: 807ه)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414 ه، 1994 م.
* المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (توفّيَ: 676ه)، دار الفكر.
* المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (توفّيَ: 405ه)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.
* مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (توفّيَ: 241ه)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 ه - 2001 م.
* المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (توفّيَ: 261ه)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
* مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (توفّيَ: 741ه)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1985.
* المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (توفّيَ: 211ه)، المحقق:حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1403.
* المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (توفّيَ: 360ه)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.
* المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (توفّيَ: 360ه)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
* معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (توفّيَ: 395ه)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399ه - 1979م.
* مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (توفّيَ: 606ه)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420 ه.
* المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (توفّيَ: 502ه)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 ه.
* المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (توفّيَ: 476ه)، دار الكتب العلمية.
* مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (توفّيَ: 954ه)، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412ه - 1992م.
* نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (توفّيَ: 885ه)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

1. () وهو بحث قدَّم إلى ندوة: ( الأُسوة الحسنة في شخصية الرسول ودورها في ريادة المجتمع )التي أقامتها جامعة الموصل/ كلية التربية للبنات /قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية. [↑](#footnote-ref-1)
2. () معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (3/ 431). [↑](#footnote-ref-2)
3. () مفردات ألفاظ القرآن: (2/ 41). [↑](#footnote-ref-3)
4. () يُنْظَر: مسند أحمد ط الرسالة: (2 / 333): (1095). [↑](#footnote-ref-4)
5. ()يُنْظَر: مصنف ابن أبي شيبة (6 / 545): (33717). [↑](#footnote-ref-5)
6. () لسان العرب: (8/ 240). [↑](#footnote-ref-6)
7. () القاموس المحيط: (ص: 962). [↑](#footnote-ref-7)
8. ()صحيح مسلم: (2 / 594) ( 870 ). [↑](#footnote-ref-8)
9. () مسند أحمد ط الرسالة: (2 / 333): (1095). [↑](#footnote-ref-9)
10. () سنن الترمذي ت شاكر: (4 / 209): (1707)، قال الترمذي: وَفِي البَاب عَنْ عَلِيٍّ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَالحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الغِفَارِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [↑](#footnote-ref-10)
11. () صحيح مسلم: (4 / 1830): (1337). [↑](#footnote-ref-11)
12. () صحيح البخاري: (8: 441)، رقم: (3369)، وصحيح مسلم: (2: 16)، رقم: (938)، وهي من المواطن التي صلى رسول الله على نفسه، ويكرره في تشهده عليه أفضل الصلاة والسلام وهو ما يلغز لطلبة العلم. قال الآلوسي: وفي دخوله في الخطاب بيا أيها الذين آمنوا هنا خلاف، فقال بعضهم بالدخول، وقد صرح بعض أجلة الشافعية بوجوب الصلاة عليه في صلاته وذكر أنه كان يصلي على نفسه خارجها كما هو ظاهر أحاديث كقوله حين ضلت ناقته وتكلم منافق فيها: (( إن رجلا من المنافقين شمت أن ضلت ناقة رسول الله ))، وقوله حين عرض على المسلمين: (( رد ما أخذوه من أبي العاص)). يُنْظَر: روح المعاني:(22: 83) [↑](#footnote-ref-12)
13. () الفروق اللغوية: (ص: 44)، مفردات ألفاظ القرآن: (1/ 202). [↑](#footnote-ref-13)
14. () غرائب القرآن ورغائب الفرقان: (6/ 161). [↑](#footnote-ref-14)
15. ()صحيح البخاري: (4 /1623)، رقم: (4204). [↑](#footnote-ref-15)
16. () صحيح ابن خزيمة: (2 / 37)، رقم: (861). [↑](#footnote-ref-16)
17. ()يُنْظَر: تفسير الكشاف: (2 /199). [↑](#footnote-ref-17)
18. ()يُنْظَر: تفسير الكشاف: (2 / 200). [↑](#footnote-ref-18)
19. ()يُنْظَر: تفسير الرازي: (15 / 117). [↑](#footnote-ref-19)
20. ()يُنْظَر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان: (3 /388). [↑](#footnote-ref-20)
21. ()يُنْظَر: الأوسط لابن المنذر: (5 / 81). [↑](#footnote-ref-21)
22. () المعجم الكبير للطبراني: (13 /133)، رقم: (14962). [↑](#footnote-ref-22)
23. ()يُنْظَر: خلاصة الأحكام: (1 / 496). [↑](#footnote-ref-23)
24. ()يُنْظَر: فتح الباري: (12 / 285). [↑](#footnote-ref-24)
25. ()يُنْظَر: قواطع الأدلة في الأصول: للسمعانى: (1 / 41)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي: (1 /399- 402)، وفتح الباري: (12 /285)، وشرح منتهى الإرادات: (1 / 496) وكشاف القناع: (2 / 343). [↑](#footnote-ref-25)
26. ()يُنْظَر: الفصول في الأصول: (1 / 395)، والأحكام لابن حزم: (3 /367). [↑](#footnote-ref-26)
27. ()يُنْظَر: الموسوعة الفقهية الكويتية: (2 / 268). [↑](#footnote-ref-27)
28. ()يُنْظَر: أحكام القرآن لابن العربي: (4 / 75)، وتفسير القرطبي: (7 /390)، والمهذب: (1 /87)، والمجموع: (4 / 81)، ومواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل: (10 / 37)، وفتح الباري: (12 / 285)، وأسنى المطالب في شرح روض الطالب: (1 / 180)، ومشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح: (7 /374-378). [↑](#footnote-ref-28)
29. ()يُنْظَر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: (1 / 180). [↑](#footnote-ref-29)
30. () المعجم الأوسط: (9 / 62)، رقم: (9128)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا إبراهيم بن إسماعيل، ولا عن إبراهيم إلا فضالة بن يعقوب، تفرد به إبراهيم بن المنذر، قال الهيثميّ: رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف. يُنْظَر: مجمع الزوائد: (9 /316). [↑](#footnote-ref-30)
31. () مصنف عبد الرزاق: (3 /211)، رقم: (5367) [↑](#footnote-ref-31)
32. () مصنف عبد الرزاق: (3 / 211)، رقم: (5368)، ومصنف ابن أبي شيبة: (1 / 451)، رقم: (5213)، وصحيح ابن خزيمة: (3 / 141)، رقم: (1780)، والمستدرك: (1 /420)، رقم: (1048)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، قال الذهبي: على شرطهما. [↑](#footnote-ref-32)
33. ()قلت: ولم يصح خبر ان رسول الله اذن لو مرة وما ذكر من الاخبار فلا تصح، يُنْظَر: البحث بالتفصيل في فتح الباري لابن حجر: (2 /397). [↑](#footnote-ref-33)
34. () عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: (... فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: " قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا "، قَالَ: فَوَاللهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ.. دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنْ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللهَ ؛ أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ، فَيَحْلِقَكَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ؛ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ.. قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا... ) البخاري: (2: 974)، رقم: (2581). [↑](#footnote-ref-34)
35. () معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (1/ 362). [↑](#footnote-ref-35)
36. () لسان العرب: (8/ 27). [↑](#footnote-ref-36)
37. () مفردات ألفاظ القرآن: (1/ 141). [↑](#footnote-ref-37)
38. () يُنْظَر: التحرير والتنوير: (3 / 224)، وما بعدها باختصار. [↑](#footnote-ref-38)
39. () يُنْظَر: اجتماع الجيوش الإسلامية (2 / 85). [↑](#footnote-ref-39)
40. () معجم مقاييس اللغة: (5/ 66). [↑](#footnote-ref-40)
41. () لسان العرب: (15/ 171). [↑](#footnote-ref-41)
42. () تاج العروس من جواهر القاموس: (39/ 276). [↑](#footnote-ref-42)
43. () التحرير والتنوير (7 / 354)، وما بعدها مختصرا. [↑](#footnote-ref-43)
44. ()معجم مقاييس اللغة:(1/ 105). [↑](#footnote-ref-44)
45. ()مفردات ألفاظ القرآن: (1/ 31). [↑](#footnote-ref-45)
46. ()لسان العرب: (14/ 34) [↑](#footnote-ref-46)
47. ()تفسير الكشاف: (3/ 539). [↑](#footnote-ref-47)
48. ()نظم الدرر: (6/ 91) [↑](#footnote-ref-48)
49. ()روح المعاني: (21/ 167). [↑](#footnote-ref-49)
50. ()التحرير والتنوير: (11/ 305). [↑](#footnote-ref-50)
51. ()الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: (1 / 186- 188)مختصراً. [↑](#footnote-ref-51)
52. ()الإبهاج في شرح المنهاج: (2 / 268). [↑](#footnote-ref-52)
53. ()الخصائص الكبرى (2 / 342). [↑](#footnote-ref-53)